5091 - حدثنا (عبدان) عن (أبي حمزة) عن (الأعمش) عن (إبراهيم) عن (علقمة) قال بينا أنا أمشي مع عبد ا رضي ا تعالى عنه فقال كنا مع النبي فقال من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء .

مطابقته للترجمة في قوله فعليه بالصوم .

ذكر رجاله وهم ستة الأول عبدان هو عبد ا بن عثمان الثاني أبو حمزة بالحاء المهملة وبالزاي اسمه محمد بن ميمون السكري وقد مر في باب نفض اليدين في الغسل الثالث سليمان الأعمش الرابع إبراهيم النخعي الخامس علقمة بن قيس النخعي السادس عبد ا بن مسعود .

ذكر لطائف إسناده فيه التحديث بصيغة الجمع في موضع واحد وفيه العنعنة في أربعة مواضع وفيه أن شيخه وشيخ شيخه مروزيان والبقية الثلاثة كوفيون وفيه القول في موضعين وفيه رواية الراوي عن خاله لأن علقمة خال إبراهيم .

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في النكاح عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه عن رجل وأخرجه مسلم في النكاح عن يحيى بن يحيى وأبي بكر وأبي كريب ثلاثتهم عن أبي معاوية وعن عثمان عن جرير وأخرجه أبو داود فيه عن عثمان عن جرير وأخرجه النسائي فيه عن أحمد بن حرب عن أبي معاوية وفي الصوم عن بشر بن خالد وعن هلال بن العلاء عن أبيه وأخرجه ابن ماجه في النكاح عن عبد ا بن عامر .

ذكر معناه قوله بينا أنا أمشي قد ذكرنا غير مرة أن أصل بينا بين فأشبعت الفتحة فصارت ألفا يقال بينا وبينما وهما ظرفا زمان بمعنى المفاجأة ويضافان إلى جملة والأفصح في جوابهما أن لا يكون بإذ وإذا وقد جاء بهما كثيرا وقال الكرماني فإن قلت جواب بين كيف صح بالفاء وهو إما بإذا أو بالفعل المجرد قلت إما أن تجعل الفاء مقام إذ للأخوة بينهما وإما أن يقال لفظ قال مقدر والمذكور مفسر له انتهى قلت هذا كله تعسف لأنا لا نسلم أن جواب بين بإذ لأنا قلنا الآن إن الأفصح أن يكون بالفاء ولا نسلم قوله بالفعل المجرد وأيضا لا نسلم الأخوة بين إذا والفاء والصواب أن يقال جواب بين هو قوله فقال والفاء لا تضر ولا يفسد به المعنى ولا يحتاج إلى تقدير شيء وقوله قال كنا مع النبي جملة معترضة بين قوله بينا وبين جوابه فافهم قوله من استطاع قال القرطبي الاستطاعة هنا عبارة عن وجود ما به يتزوج ولم يرد القدرة على الوطء وقال الكرماني C وتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤن النكاح فليتزوج ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم قوله الباءة فيها أربع لغات الفصيحة المشهورة بالمد والهاء الثانية بلا مد الثالثة بالمد بلا هاء

الرابعة الباهة بهاءين بلا مد وفي (الموعب) الباء الحظ من النكاح وعن ابن الأعرابي الباء والباه والباهة النكاح وفي (الصحاح) الباهة مثل الباعة لغة في الباءة ومنه سمي النكاح باء أو باهة لأن الرجل يتبوء من أهله إي يستمكن منها كما يتبوء من داره وبوأه منزلا أنزله فيه والاسم البيئة بالفتح والكسر وقال الأصمعي الباه الغشيان قوله فإنه أي فإن التزوج يدل علي قوله فليتزوج قوله أغض بالغين والضاد المعجمتين أي أدعى إلى غض البصر قوله وأحصن أي أدعى إلى إحصان الفرج وقال صاحب (التوضيح) يحتمل أن يكون أغض وأحصن للمبالغة ويحتمل أن يكونا على بابهما قلت هذا تصرف من ليس له يد في العربية لأن كلا منهما أفعل التفضيل فكيف يكونان على بابهما قوله فإنه أي فإن الصوم له أي للصائم قوله وجاء بكسر الواو وبالمد وهو رض الخصيتين وقيل هو رض العروق والخصيتان بحالهما وقال القرطبي وقد قاله بعضهم بفتح الواو والقصر وليس بشيء وقال ابن سيده وجأ التيس وجأ ووجاء فهو موجوء ووجيء وقيل الوجيء مصدر والوجاء إسم وقال ابن الأثير وروي وجا بوزن عصا يريد التعب والحفي وذلك بعيد إلا أن يراد فيه معنى الفتور لأن من وجىء فتر عن المشي فشبه الصوم في باب النكاح بالتعب في باب المشي .

ذكر ما يستفاد منه قال الخطابي وفيه دليل على جواز المعاناة لقطع الباءة بالأدوية لقوله فليصم وقال